

المحاضرة الثانية عشر: ممارسة مهنة محافظ الحسابات

1- تعريف محافظ الحسابات:

محافظ الحسابات هو شخص يمارس بصفة اعتيادية، باسمه الخاص وتحت مسؤوليته الشخصية، مهمة المصادقة على صحة وانتظام حسابات الشركات والهيئات ومطابقتها للتشريع المعمول به .

شروط الممارسة :

- الحصول على اعتماد كمحافظ حسابات ؛
- التسجيل في جدول الغرفة الوطنية لحافظي الحسابات.

2- مهام محافظ الحسابات:

- التدقيق القانوني: المصادقة على صحة الحسابات السنوية وانتظامها
- مراقبة الإجراءات: تقييم إجراءات الرقابة الداخلية
- إبداء الرأي: في الاتفاقيات بين الشركة والجهات المرتبطة بها
- إخطار الإدارة: عن أي خلل قد يهدد استمرارية المؤسسة
- فحص الحسابات المدعمة: المصادقة على صحة الحسابات المجمعة

3- تقارير محافظ الحسابات:

يعد محافظ الحسابات التقارير التالية :

1. تقرير المصادقة (مع/بدون تحفظ) على الحسابات السنوية
2. تقرير المصادقة على الحسابات المدعمة
3. تقرير خاص حول الاتفاقيات المنظمة
4. تقرير عن أعلى خمس تعويضات
5. تقرير عن الامتيازات الممنوحة للموظفين
6. تقرير عن تطور النتائج المالية لآخر 5 سنوات
7. تقرير عن إجراءات الرقابة الداخلية

8. تقرير إنذاري في حال تهديد استمرارية المؤسسة.

4- تعيين محافظ الحسابات:

- يتم التعيين من قبل الجمعية العامة أو الهيئة المختصة
- مدة العهدة: 3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة
- لا يجوز التعيين لأكثر من فترتين متتاليتين إلا بعد مرور 3 سنوات
- في حال عدم المصادقة على الحسابات لسنتين متتاليتين، يجب إعلام النيابة العامة

5- صلاحيات محافظ الحسابات:

- الاطلاع على جميع السجلات والوثائق المحاسبية
- طلب توضيحات من الإدارة والموظفين
- إجراء عمليات تفتيش لازمة
- حضور الجمعيات العامة والتدخل في النقاشات المتعلقة بمهامه
- إخطار هيئات التسيير في حال عرقلة مهامه

6- أتعاب محافظ الحسابات:

- تحددها الجمعية العامة أو الهيئة المختصة
- لا يجوز ربط الأتعاب بالنتائج المالية للشركة
- يحظر تلقي أي مزايا مالية خارج نطاق الأتعاب المتفق عليها

7- مسؤوليات محافظ الحسابات:

أ. المسؤولية المدنية :

- تجاه الشركة عن الأخطاء المهنية وفق أحكام العقد والقانون المدني

ب. المسؤولية الجزائية :

- عن أي مخالفة قانونية أثناء الممارسة المهنية وفق قانون العقوبات

ج. المسؤولية التأديبية :

-أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة

7- العقوبات التأديبية :

1. الإنذار
 2. التوبيخ
 3. التوقيف المؤقت (حد أقصى 6 أشهر)
 4. الشطب من الجدول
- يحق لمحافظ الحسابات الطعن في العقوبات أمام القضاء

خلاصة:

- يلعب محافظ الحسابات دورًا حيويًا في ضمان الشفافية المالية
- تخضع ممارسة المهنة لضوابط صارمة لضمان النزاهة والاستقلالية
- تتنوع مسؤوليات المحافظ (مدنية، جزائية، تأديبية) مما يعكس أهمية الالتزام بالأخلاقيات المهنية

المرجع :

القانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب 1431 هـ الموافق 29 يونيو 2010، المتعلق بتنظيم مهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد